

في ذكرى ولادة الزهراء: فضل وآثار تسبيح الزهراء (ع) - 2

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين، واللعنة الدائمة على أعدائهم أعداء الدين.

رَبِّ الشُّرَحِ لِي مَدْرِي ~ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ~ وَاجْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي ~ يَفْقَهُ هُوَا قَوْلِي. [طه: 25-28].

عن ابن سنان عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: «من سبح تسبيح فاطمة الزهراء (ع) قبل أن يثني رجله من صلاة الفريضة غفر الله له، وليبدأ بالتكبير». [الكافي، الكليني: 342].

لا زال الحديث حول تسبيح الزهراء (ع) وقد تقدم في الأسبوع الماضي أحاديث كثيرة تتعلق بهذا الجانب. والروايات المتعلقة بتسبيح الزهراء (ع) كثيرة. والأمر بالتسبيح تارةً يرتبط بالإتيان به بعد الفريضة مباشرةً قبل أن يثني رجله، كما في الرواية السابقة، أي أن التسبيحة تؤتى في هيئة وكيفية خاصة لا كيفما اتفق، فحتى ثني الرجل تُخلّ بالثواب المرجو منها. وفي بعض الروايات أنه يؤتى بها دبرَ صلاة الفريضة مباشرةً، وقبل أن يثني رجله، وأن الإتيان بها بهذه الكيفية أفضل من ألف ركعة. وعن رسول الله (ص) في وصف تسبيح الزهراء (ع): «مُعَقَّبات لا يخيب قائلهن - أو فاعلهن - دبر كل صلاة مكتوبة». [مستدرک الوسائل، المحدث النوري: 5: 38].

فهناك تأكيد على أن يؤتى بالتسبيح المذكور بهذه الهيئة، أي هيئة الصلاة نفسها دون أن يثني رجله. وفي رواية أخرى رواها المحقق الحلي، رحمة الله عليه، وهو أحد الأعلام الكبار، وهي عن أبي هريرة، عن رسول الله (ص) وهذا نصها: «جاء الفقراء إلى رسول الله (ص) وقالوا: ذهب أهل الدِّّبَر من الأموال بالدرجات العلى، والنعم المقيم، يصلون كما تصلي، ويصومون كما تصوم، ولهم فضول أموالٍ يحجون بها ويعتَمرون ويتصدقون. فقال: ألا أحدّثكم بحديث إن أخذتم به أدركتم من سبقكم، ولم يدرككم أحد بعدكم، وكنتم خير من أنتم بين ظهرائهم إلا من عمل بمثله؟ تسبّحون، وتحمدون، وتكبّرون خلف كل صلاة، ثلاثاً وثلاثين». [المعتبر، المحقق الحلي: 2: 249]. وهذا هو تسبيح الزهراء (ع) وإن لم يكن مفصلاً كما في الروايات التي ذكرناها، والشاهد في هذه الرواية أن هذا التسبيح يكون بعد الصلاة مباشرةً.

إلا أن هذا التسبيح ليس مخصوصاً بعد الصلاة فقط، بل هذا أحد موارد استحبابه، إذ يؤتى به أيضاً في كل حين. فمن تلك الموارد أن يكون قبل النوم، بل إن أصل تشريعه عند إهدائه فاطمة كان بعد الصلاة وقبل النوم، فقد ورد عن رسول الله (ص) أنه قال لها: «إذا انصرفت من صلاتك، أو أويت إلى مضجعك، فسبحي

١٠ ثلاثاً وثلاثين تسبيحة، وكبّريه ١٠ ثلاثاً وثلاثين تكبيرة، واحمديه ثلاثاً وثلاثين تحميدة. واختتم ذلك بشهادة أن لا إله إلا ١٠، وذلك ذكر ١٠ بما هو أهله مئة مرة...». [شرح الأخبار، في فضائل الأئمة الأطهار، ابن حيون3: 68].

فعن الإمام الصادق (ع) أنه قال: «تسبيح فاطمة الزهراء (ع): إذا أخذت مضجعت فكبّر ١٠ أربعاً وثلاثين، واحمده ثلاثاً وثلاثين، وسبحه ثلاثاً وثلاثين...». [الكافي، الكليني2: 536].
ومما ورد فيه أنه يعني (الذكر الكثير) فمن أراد أن يذكر ١٠ ذكراً كثيراً، فليداوم على تسبيح الزهراء (ع). وهنالك روايات كثيرة تبين أن (الذكر الكثير) هو تسبيح الزهراء (ع). وقد ذكرنا في الخطبة السابقة بعضاً من آثار هذا التسبيح العظيم، ومن ذلك أن يزيل الهم، ويدفع الشقاوة، وبه غفران الذنوب والشفاء من الكثير من الأمراض، كما في الرواية التي ذكرناها عن الإمام الصادق (ع) في الأسبوع الماضي. والأحاديث في ذلك كثيرة.

بعض أحكام تسبيح الزهراء (ع):

وهنا لا بد أن أشير إلى أمر مهم، وهو أن بعض المؤمنين يسأل عن خصوصية العدد، وعن حكم الشك فيه، أو الزيادة أو النقص، فنقول: إذا زاد عن العدد المذكور اتفاقاً بلا قصد، فلا اعتبار للزيادة، أي أن المسبّح يكتفي بالعدد المقرر، وما زاد على ذلك لا أثر له، فلو أنه كبّر ستاً وثلاثين دون أن يلتفت، فعندئذٍ يتحول إلى التحميد، معتمداً على الأربع وثلاثين تكبيرة فقط. كما يمكنه أن يترك ويسبح من جديد، كما تذكر بعض الروايات.

ومن أحكام هذا التسبيح أنه يكره قطعه، سواء من قبل المسبّح نفسه بأن يقطعه لأي سبب، إلا لضرورة، وأم من قبل من قطع عليه تسبيحه، بالسلام أو الكلام أو غيره.

ومن موارد الابتلاء هذه الأيام، أن يرن جرس الهاتف الجوال أثناء التسبيح أو حتى أثناء الصلاة، فماذا يفعل المسبّح أو المصلي؟ الجواب: أما في الصلاة فلا يجوز قطعها بهذا العذر، ويمكن الانتظار حتى إتمامها، فالكثير من المكالمات غير ضرورية، ويمكن تأجيل الرد عليها. وأما في تسبيح الزهراء (ع) فيكره ما لم يكن لضرورة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.